الأمم المتحدة

A/C.2/61/L.58

الجمعية العامة

Distr.: Limited
4 December 2006
Arabic
Original: English

الدورة الحادية والستون
اللجنة الثانية
البند ٥٣ (ج) من جدول الأعمال
التنمية المستدامة: الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث

مشروع قرار مقدم من السيد بنيديتو فونسيكا فيلو (البرازيل) نائب رئيسة اللجنة، على أساس مشاورات غير رسمية بشأن مشروع القرار A/C.2/61/L.25

الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٣٦/٤٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩، و ٢٢/٤٩ ألف المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، و ٢٢/٤٩ باء المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، و ١٨٥/٥٣ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، و ٢١٩/٥٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، و ١٩٥/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، و ٢٥٦/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، و ٢١٤/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، و ٢٣١/٥٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، و ١٩٥/٦٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، وقراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٣/١٩٩٩ المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٩، و ٣٥/٢٠٠١ المؤرخ ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠١، وإذ تراعي على النحو الواجب قرارها ٢٧٠/٥٧ باء المؤرخ ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ بشأن التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي،

051206 051206 06-64139 (A)

وإذ تشير أيضا إلى نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥[(١)]،

وإذ تعيد تأكيد إعلان هيوغو[(٢)] وإطار عمل هيوغو ٢٠٠٥-٢٠١٥: بناء قدرة الأمم والمجتمعات على مواجهة الكوارث[(٣)] والبيان المشترك الصادر عن الجلسة الخاصة بكارثة المحيط الهندي: الحد من المخاطر من أجل مستقبل أكثر أمنا[(٤)]، كما اعتمده المؤتمر العالمي المعني بالحد من الكوارث،

وإذ تسلم بأن إطار عمل هيوغو يكمل استراتيجية يوكوهاما من أجل عالم أكثر أمنا: المبادئ التوجيهية لاتقاء الكوارث الطبيعية والتأهب لها وتخفيف حدتها، وخطة عملها[(٥)]،

وإذ تعيد تأكيد دورها المتمثل في تقديم التوجيه في مجال السياسة العامة بشأن تنفيذ نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة،

وإذ تشير إلى أن فرقة العمل المشتركة بين الوكالات للحد من الكوارث تعمل بمثابة المنتدى الرئيسي على صعيد منظومة الأمم المتحدة الذي يتولى وضع الاستراتيجيات والسياسات الرامية إلى الحد من الكوارث وضمان تكامل أعمال الوكالات المعنية بالحد من الكوارث وتخفيف حدتها والتأهب لها،

وإذ تعرب عن تقديرها لما تقوم به فرقة العمل المشتركة بين الوكالات للحد من الكوارث في إطار المهام الموكلة إليها،

وإذ تعرب عن بالغ قلقها إزاء عدد ونطاق الكوارث الطبيعية وتفاقم أثرها في السنوات الأخيرة، مما أسفر عن خسائر جسيمة في الأرواح وعواقب اجتماعية واقتصادية وبيئية سلبية طويلة الأمد تمس المجتمعات الضعيفة في كافة أنحاء العالم، وبخاصة في البلدان النامية،

وإذ تكرر تأكيد أن الكوارث الطبيعية، وإن كانت تلحق أضرارا بالهياكل الأساسية الاجتماعية والاقتصادية في جميع البلدان، فإن العواقب الطويلة الأمد المترتبة عليها تكون وخيمة بالنسبة للبلدان النامية بوجه خاص وتعرقل تحقيق تنميتها المستدامة،

---

(١) انظر القرار ١/٦٠.

(٢) A/CONF.206/6 و Corr.1، الفصل الأول، القرار ١.

(٣) المرجع نفسه، القرار ٢.

(٤) A/CONF.206/6 و Corr.1، المرفق الثاني.

(٥) A/CONF.172/9، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الأول.

وإذ تسلم بأن الحد من مخاطر الكوارث مسألة شاملة لعدة قطاعات في سياق التنمية المستدامة،

وإذ تسلم أيضا بالعلاقة الواضحة بين التنمية والحد من مخاطر الكوارث والتصدي للكوارث والتعافي من الكوارث وبضرورة مواصلة بذل الجهود في جميع هذه المجالات،

وإذ تسلم كذلك بالحاجة الماسة إلى زيادة تطوير المعارف العلمية والتقنية القائمة والانتفاع بها من أجل بناء القدرة على مواجهة الكوارث الطبيعية، وإذ تشدد على حاجة البلدان النامية إلى الحصول على ما يلزمها من التكنولوجيات المتطورة والسليمة بيئيا والفعالة من حيث التكلفة والسهلة الاستخدام لإيجاد حلول أشمل للحد من مخاطر الكوارث وتعزيز قدراتها بفعالية وكفاءة من أجل التصدي لمخاطر الكوارث،

وإذ تشدد على أن الحد من مخاطر الكوارث، بما في ذلك الحد من قلة المناعة في مواجهة الكوارث الطبيعية، عنصر مهم يسهم في تحقيق التنمية المستدامة،

وإذ تؤكد أهمية المضي قدما في تطبيق خطة تنفيذ مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة[٦] وما تتضمنه في هذا الصدد من أحكام تتعلق بمدى المناعة في مواجهة الكوارث وتقييم المخاطر وإدارة الكوارث،

وإذ تسلم بضرورة مواصلة بلورة فهم للأنشطة الاجتماعية والاقتصادية التي تزيد من حدة قلة مناعة المجتمعات إزاء الكوارث الطبيعية ومعالجة تلك الأنشطة، وبناء قدرة المجتمعات على مواجهة مخاطر الكوارث ومواصلة تعزيزها،

وإذ تلاحظ مع التقدير عقد المؤتمر الدولي الثالث المعني بالإنذار المبكر في بون، ألمانيا، في الفترة من ٢٧ إلى ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٦،

١ - **تحيط علما** بتقرير الأمين العام عن تنفيذ الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث[٧]؛

٢ - **تذكر** بأن الالتزامات الواردة في إعلان هيوغو[٢] وإطار عمل هيوغو[٣] تشمل تقديم المساعدة إلى البلدان النامية المعرضة للكوارث الطبيعية والدول المنكوبة

---

(٦) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ٢، المرفق.

(٧) A/61/229 و Corr.1.

بالكوارث التي تمر بمرحلة انتقالية صوب الانتعاش المادي والاجتماعي والاقتصادي المستدام، وإلى أنشطة الحد من المخاطر في مرحلة التعافي فيما بعد الكوارث، وإلى عمليات التأهيل؛

٣ - **ترحب** بالتقدم المحرز في تنفيذ إطار عمل هيوغو، وتؤكد ضرورة القيام بقدر أكبر من الفعالية بإدماج عنصر الحد من مخاطر الكوارث في السياسات والخطط والبرامج المتعلقة بالتنمية المستدامة؛ وتطوير وتعزيز المؤسسات والآليات والطاقات من أجل بناء القدرة على مواجهة الأخطار؛ والقيام على نحو منهجي بإدماج نهج الحد من المخاطر في أنشطة تنفيذ برامج التأهب لحالات الطوارئ والتصدي لها والتعافي منها؛

٤ - **تهيب** بالمجتمع الدولي أن ينفذ تنفيذا كاملا الالتزامات الواردة في إعلان هيوغو وإطار عمل هيوغو؛

٥ - **تدعو** الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية والهيئات الإقليمية والمنظمات الدولية الأخرى، بما في ذلك الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر، فضلا عن منظمات المجتمع المدني المعنية، إلى دعم إطار عمل هيوغو وتنفيذه ومتابعته؛

٦ - **تهيب** بمنظومة الأمم المتحدة، والمؤسسات المالية الدولية والمنظمات الدولية أن تراعي أهداف إطار عمل هيوغو وأن تأخذه في الاعتبار تماما في استراتيجياتها وبرامجها، مستفيدة في ذلك من آليات التنسيق القائمة، وأن تساعد البلدان النامية عن طريق تلك الآليات في القيام على وجه السرعة بوضع وتنفيذ تدابير للحد من مخاطر الكوارث، حسب الاقتضاء؛

٧ - **تهيب** بمنظومة الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية والمصارف الإقليمية وغيرها من المنظمات الإقليمية والدولية أن تدعم في الوقت المناسب وباطراد الجهود التي تبذلها البلدان المنكوبة بالكوارث من أجل الحد من مخاطر الكوارث في عمليتي التعافي والتأهيل فيما بعد الكوارث؛

٨ - **تسلم** بأن كل دولة مسؤولة في المقام الأول عن تنميتها المستدامة وعن اتخاذ تدابير فعالة للحد من خطر الكوارث، بما يشمل المسؤولية عن حماية الناس في إقليمها وحماية الهياكل الأساسية وغيرها من الثروات الوطنية من أثر الكوارث، بما في ذلك تنفيذ ومتابعة إطار عمل هيوغو، وتؤكد أهمية التعاون الدولي والشراكات لدعم تلك الجهود الوطنية؛

٩ - **تسلم أيضا** بالجهود التي تبذلها الدول الأعضاء في سبيل تطوير قدرات وطنية ومحلية من أجل تنفيذ إطار عمل هيوغو، من خلال جملة وسائل منها وضع برامج

وطنية للحد من الكوارث، وتشجع الدول الأعضاء التي لم تطور بعد تلك القدرات على أن تفعل ذلك؛

١٠ - **تدعو** الحكومات والمنظمات الدولية المعنية إلى اعتبار تقييم مخاطر الكوارث جزءا لا يتجزأ من خطط التنمية وبرامج القضاء على الفقر؛

١١ - **تؤكد** أن استمرار التعاون والتنسيق بين الحكومات، ومنظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الأخرى، والمنظمات الإقليمية، والمنظمات غير الحكومية، والشركاء الآخرين، حسب الاقتضاء، يعتبر عنصرا أساسيا في معالجة الآثار الناجمة عن الكوارث الطبيعية بفعالية؛

١٢ - **تحيط علما** بجميع المبادرات الإقليمية ودون الإقليمية للحد من مخاطر الكوارث، وتكرر تأكيد الحاجة إلى مواصلة بلورة المبادرات الإقليمية وقدرات الآليات الإقليمية على الحد من مخاطر الكوارث حيث توجد وإلى تعزيزها، وتشجع على استخدام وتقاسم جميع الأدوات الموجودة؛

١٣ - **تسلم** بأهمية الربط، حسب الاقتضاء، بين إدارة مخاطر الكوارث والأطر الإقليمية، ومن ذلك مثلا وضع الاستراتيجية الإقليمية الأفريقية للحد من الكوارث في إطار الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا[٨]، لمعالجة المسائل المتعلقة بالقضاء على الفقر والتنمية المستدامة؛

١٤ - **تهيب** بالمجتمع الدولي أن يدعم، على جميع المستويات، وبخاصة على مستوى المجتمعات المحلية، تطوير وتعزيز المؤسسات والآليات والقدرات التي من شأنها الإسهام بانتظام في بناء القدرة على مواجهة الأخطار؛

١٥ - **تحيط علما** باقتراح وضع منهاج عالمي للحد من مخاطر الكوارث بوصفه الآلية التي تخلف فرقة العمل المشتركة بين الوكالات للحد من الكوارث، وتقرر، واضعة نصب عينيها تنفيذ إطار عمل هيوغو، أن تكون للمنهاج العالمي نفس ولاية فرقة العمل المشتركة بين الوكالات للحد من الكوارث، وتطلب إلى الأمين العام أن يضمن تقريره المقبل معلومات بشأن المنهاج العالمي لكي تنظر فيها الجمعية العامة؛

١٦ - **تقرر** أن يتواصل تنفيذ اقتراح إنشاء المنهاج العالمي بطريقة شاملة وشفافة وأن يكون الباب بهذا الصدد مفتوحا لكافة الدول الأعضاء؛

---

(٨) A/57/304، المرفق.

١٧ - **تسلم** بأهمية إدماج منظور جنساني وكذلك إشراك المرأة في وضع وتنفيذ جميع مراحل إدارة الكوارث، وبخاصة في مرحلة الحد من مخاطر الكوارث؛

١٨ - **تعرب عن تقديرها** للبلدان التي قدمت دعما ماليا لأنشطة الاستراتيجية عن طريق التبرع للصندوق الاستئماني للاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث؛

١٩ - **تشجع** المجتمع الدولي على تقديم تبرعات مالية كافية لصندوق الأمم المتحدة الاستئماني للحد من الكوارث، سعيا إلى ضمان الدعم الكافي لأنشطة متابعة تنفيذ إطار عمل هيوغو، واستعراض الاستخدام الحالي للصندوق وجدوى توسيع نطاق عمله من أجل أغراض منها مساعدة البلدان النامية المعرضة للكوارث على وضع استراتيجيات وطنية للحد من مخاطر الكوارث؛

٢٠ - **تشجع** الحكومات، والمنظمات المتعددة الأطراف، والمنظمات الإقليمية، والمؤسسات المالية الدولية والإقليمية، والقطاع الخاص، والمجتمع المدني على الاستثمار بانتظام في مجال الحد من مخاطر الكوارث بغية تنفيذ أهداف الاستراتيجية؛

٢١ - **تسلم** بضرورة توفير ما يكفي من الموارد المالية والإدارية لأمانة الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث، وتطلب إلى الأمين العام أن يرصد تلك الموارد، في حدود الموارد المتاحة، للاضطلاع بأنشطة الأمانة المشتركة بين الوكالات للاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث وضمان عملها بفعالية؛ وتطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا بهذا الشأن حسب الاقتضاء؛

٢٢ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن نتيجة الدراسة الاستقصائية العالمية لنظم الإنذار المبكر، يضمنه توصياته بشأن سبل معالجة ما يتصل بها من نقائص واحتياجات تقنية ومالية وتنظيمية؛

٢٣ - **تؤكد** ضرورة تحسين فهم وإدراك أسباب الكوارث، وكذلك ضرورة بناء وتعزيز قدرات التصدي لها من خلال جملة أمور منها نقل وتبادل الخبرات والمعارف التقنية، وتوفير برامج التثقيف والتدريب في مجال الحد من مخاطر الكوارث الطبيعية، والحصول على البيانات والمعلومات بشأنها وتعزيز الترتيبات المؤسسية، بما في ذلك منظمات المجتمعات المحلية؛

٢٤ - **تشدد** على ضرورة أن يواصل المجتمع الدولي اهتمامه بمرحلة ما بعد الإغاثة في حالات الطوارئ وأن يدعم عمليات التأهيل والتعمير والحد من المخاطر في الأجلين المتوسط والطويل، وتؤكد أهمية تنفيذ البرامج المتصلة بالقضاء على الفقر والتنمية المستدامة

وإدارة عملية الحد من مخاطر الكوارث في أقل المناطق مناعة إزاء الكوارث، وبخاصة في البلدان النامية المعرضة للكوارث الطبيعية؛

٢٥ - **تؤكد** ضرورة اتباع منهج شامل للحد من مخاطر جميع الأخطار الطبيعية ومعالجة أوجه قلة المناعة إزاءها، بما في ذلك الأخطار الجيولوجية والمتصلة بالمياه والأرصاد الجوية؛

٢٦ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والستين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار، وذلك في إطار البند المعنون ''التنمية المستدامة''.